

نص رقم إ.ض 2012/28  
مذكرة عامة عدد 2012 /28

**الموضوع:** المآل الجبائي للأداء على القيمة المضافة الذي تمت المطالبة به في إطار عملية مراجعة جبائية

طرحت أسئلة حول المآل الجبائي للأداء على القيمة المضافة الذي تطالب به مصالح المراقبة الجبائية في إطار عمليات مراجعة جبائية تتعلق خاصة بـ:

- الأداء على القيمة المضافة الذي لم تتم فوترته إلى الحرفاء،
  - الأداء على القيمة المضافة غير القابل للطرح والذي تم طرحه على وجه الخطأ.
- وتمت الإجابة على هذه الأسئلة كما يلي :

**1. فيما يتعلق بالأداء على القيمة المضافة الذي لم تتم فوترته إلى الحرفاء**

في صورة مطالبة مصالح المراقبة الجبائية في إطار عملية مراجعة جبائية بدفع أداء على القيمة المضافة الذي لم تتم فوترته إلى الحرفاء أو تمت فوترته بصفة خاطئة، يمكن للمطالب بالأداء موضوع المراجعة فوتره الأداء موضوع التعديل إلى الحرفاء على أساس فواتير تصحيحية، وذلك في حدود السنوات التي لم يشملها التقادم.

ويمكن للحريف المذكور طرح الأداء على القيمة المضافة موضوع الفواتير التصحيحية طبقاً لأحكام مجلة الأداء على القيمة المضافة.

هذا، وفي صورة عدم إمكانية استرجاع الأداء على القيمة المضافة من الحريف، فإنّ مبلغ الأداء على القيمة المضافة الذي طالبت مصالح المراقبة الجبائية بدفعه يطرح لضبط النتيجة الجبائية للسنة التي تمت بعنوانها المطالبة بالأداء المذكور.

## 2. فيما يتعلق بالأداء على القيمة المضافة الذي تمّ طرحه على وجه الخطأ

### 2.أ. الأداء على القيمة المضافة المتعلق بالأصول القابلة للاستهلاك

باعتبار أنّ الاستهلاكات تحتسب على أساس قيمة التكلفة الخام للأصول أي بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة غير القابل للطرح، فإنه يمكن تصحيح الاستهلاكات وذلك من خلال تعديل قيمة التكلفة للأخذ بعين الاعتبار للأداء على القيمة المضافة الذي طالبت مصالح المراقبة الجبائية بدفعه.

### 2.ب. الأداء على القيمة المضافة المتعلق بالإقتناءات الأخرى

يمكن طرح الأداء على القيمة المضافة المطالب به في هذه الحالة من قاعدة الضريبة باعتبار أنّ الأداء على القيمة المضافة غير القابل للطرح يمثل جزءاً من ثمن تكلفة الإقتناء بحيث تسجّل الأعباء على أساس مبلغها الخام أي بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة.

مع العلم أنّ الطرح المذكور لا يطبق إذا تعلق الأداء على القيمة المضافة باقتناءات لا تقبل الأعباء المسجلة بعنوانها للطرح لضبط قاعدة الضريبة.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنّ ما ورد بهذه المذكرة العامة لا يطبّق على الأداء على القيمة المضافة الذي تمّت فوترته إلى الحرفاء ولم يتم دفعه للخرينة مثال ذلك الأداء على القيمة المضافة الذي تمت المطالبة به بعنوان رقم المعاملات غير المصرّح به.

المديرة العامة للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي